

القرار رقم /١٤٩/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٦) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على:

أ- إعادة رسوم التعليم الموازي التي سددها الطالب رامي محمد خوجة لقاء قبوله في كلية الهندسة

التقنية في جامعة تشرين/ فرع طرطوس/ بسبب قبوله في كلية الهندسة التقنية في جامعة حلب

في نظام التعليم الموازي، بعد إرفاق ما يثبت تسجيله في كلية الهندسة التقنية في جامعة حلب.

ب- إعادة السلفة التي سددها الطالب للاشتراك في مفاضلة التعليم الموازي للعام الدراسي

٢٠١٣/٢٠١٤ المقبول في الكلية الحربية بعد إرفاق ما يثبت قبوله في الكلية المذكورة.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٤/٢/٢

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي